

قرار رقم (٨)

بناءً على ما أقره مجلس النواب طبقاً لأحكام المادة (٦١/أولاً) من الدستور واستناداً إلى الفقرة (أ) من البند (خامساً) من المادة (١٣٨) من الدستور .
قرر مجلس الرئاسة بجانسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٢/١ إصدار القانون الآتي .

رقم (٩) لسنة ٢٠١٠

قانون

تعديل قانون العلامات والبيانات التجارية

رقم (٢١) لسنة ١٩٥٧

المادة -١- تحل تسمية قانون (العلامات والبيانات التجارية) محل تسمية (قانون العلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية) .

المادة -٢- يلغى نص المادة (الثانية) من القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٥٧ ويحل محله ما يأتي :

المادة الثانية - أولاً - يمك في وزارة الصناعة والمعادن سجل يكون بعهدة المسجل تدون فيه جميع العلامات والبيانات التجارية وأسماء أصحابها وعاوينهم وأوصاف بضائعهم وللجمهور حق الاطلاع عليه واخذ صورة مصدقة منه بعد دفع الرسوم المثبتة في الجدول الملحق بهذا القانون .

- ثانياً - تقوم الوزارة المذكورة باستيفاء الرسوم المنصوص عليها في الجدول الملحق بهذا القانون عن نشاط العلامات والبيانات التجارية .

قوانين

- ثالثاً - تستقطع وزارة الصناعة والمعادن نسبة (١٠%) عشرة من المئة من الرسوم بموجب البند (ثانياً) من هذه المادة لتغطية كلف إدارة نشاط العلامات التجارية .

- رابعاً - تؤول الرسوم التي يتم استيفائها بموجب البند (ثانياً) من هذه المادة إلى وزارة المالية بعد استقطاع النسب المنصوص عليها في البند (ثالثاً) من هذه المادة وتسجل إيراداتها نهائياً للخزينة العامة .

المادة -٣- تسري أحكام البندين (ثالثاً) و (رابعاً) من المادة (الثانية) من هذا القانون على الرسوم المستوفاة أمانة من وزارة الصناعة والمعادن منذ مباشرتها بممارسة نشاط العلامات والبيانات التجارية في ٢١/٩/٢٠٠٥ .

المادة -٤- أولاً - يلغى قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (٧٠) لسنة ١٩٨٧ .
- ثانياً - يلغى نص البند (حادي عشر) من المادة (٣) من قانون اتحاد الصناعات العراقي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٢ .

- ثالثاً - يلغى نصوص الفقرات (١) و(٦) و(٩) من الفصل (١) من أمر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) رقم (٨٠) في ٢٦/نيسان/٢٠٠٤ تعديل قانون العلامات والبيانات التجارية رقم (٢١) لسنة ١٩٥٧ .

المادة-٥- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

طارق الهاشمي	عادل عبد المهدي	جلال طالباني
نائب رئيس الجمهورية	نائب رئيس الجمهورية	رئيس الجمهورية

الأسباب الموجبة

لغرض تسجيل العلامات التجارية في وزارة الصناعة والمعادن ولأجل تنظيم عملية فرض واستيفاء الرسوم المفروضة على نشاط تلك العلامات بما يتناسب مع الوضع الاقتصادي الحالي وأيلولة هذه الرسوم إلى وزارة المالية . شرع هذا القانون .

جدول رسوم العلامات والبيانات التجارية العراقية و العربية و الاجنبية
الملحق بالقانون رقم (٩) لسنة ٢٠١٠

الرسوم المقترحة بالدينار للعلامات والبيانات التجارية العراقية والعربية والأجنبية	
١	يستوفى عن كل طلب من طلبات التسجيل : أ- عن مادة واحدة ب- عن كل مادة إضافية لغاية (٣) ثلاث مواد ج- عن كل مادة إضافية إذا زادت على (٣) ثلاث مواد
(٢٠٠٠٠٠) مئتا الف دينار	(٢٠٠٠٠) عشرون الف دينار
(١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار على أن لا يزيد الرسم الكلي على (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار	(٢٠٠٠٠٠) مئتا الف دينار
٢	أجور النشر
٣	التسجيل النهائي أ- عن مادة واحدة ب- عن كل مادة إضافية لغاية (٣) ثلاث مواد ج- عن كل مادة إضافية إذا زادت على (٣) ثلاث مواد
(٢٥٠٠٠٠) مئتان وخمسون الف دينار	(٢٠٠٠٠) عشرون الف دينار
(١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار على أن لا يزيد الحد الأعلى للرسم على (٧٠٠٠٠٠) سبعمائة الف دينار	(٢٠٠٠٠٠) مئتا الف دينار
٤	التجديد أ- عن مادة واحدة ب- عن كل مادة إضافية لغاية (٣) ثلاث مواد ج- عن كل مادة إضافية إذا زادت على (٣) ثلاث مواد
(٢٥٠٠٠٠) مئتان وخمسون الف دينار	(٢٠٠٠٠) عشرون الف دينار
(١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار على أن لا يزيد الحد الأعلى للرسم على (٧٠٠٠٠٠) سبعمائة الف دينار	(٢٠٠٠٠٠) مئتا الف دينار
٥	غرامة تأخيرية عن تجديد العلامة من تاريخ استحقاقها ولغاية (٦) ستة اشهر
(٢٥٠٠٠٠) مئتان وخمسون الف دينار	(٢٠٠٠٠) عشرون الف دينار
(١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار على أن لا يزيد الحد الأعلى على (٧٠٠٠٠٠) سبعمائة الف دينار	(٢٠٠٠٠٠) مئتا الف دينار
٦	تحويل الملكية أو الدمج أ- عن مادة واحدة ب- عن كل مادة إضافية لغاية (٣) ثلاث مواد ج- عن كل مادة إضافية إذا زادت على (٣) ثلاث مواد
(٢٥٠٠٠٠) مئتان وخمسون الف دينار	(٢٠٠٠٠) عشرون الف دينار
(١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار على أن لا يزيد الحد الأعلى على (٧٠٠٠٠٠) سبعمائة الف دينار	(٢٠٠٠٠٠) مئتا الف دينار
٧	طلب تغيير اسم صاحب العلامة أو عنوانه .
(٢٠٠٠٠٠) مئتا الف دينار	

قوانين

٨	الحجز والرهن للعلامة الواحدة	(١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار لكل مادة على ان لا يزيد على (٢٠٠٠٠٠) مئتين ألف دينار
٩	تعديل العلامة	(٢٠٠٠٠) عشرون ألف دينار لكل مادة على ان لا يزيد على (٣٠٠٠٠٠) ثلاثمائة ألف دينار
١٠	صور الشهادات	(٢٥٠٠٠) خمسة وعشرون ألف دينار
١١	صور القرارات المتعلقة بقبول العلامة أو رفضها أو توثيقها أو كتب التأييد	(٢٠٠٠٠) عشرون ألف دينار
١٢	فحص المسجل لكل مادة	(٢٠٠٠٠) عشرون ألف دينار
١٣	كل جلسة يعقدها المسجل بطلب من أصحاب العلامة	(٢٠٠٠٠) عشرون ألف دينار
١٤	إشعار الاعتراض عن كل طلب يعترض عليه	(٢٠٠٠٠) عشرون ألف دينار
١٥	تقديم لائحة جوابية رداً على إشعار الاعتراض أو جوابه	(١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار
١٦	طلب إلغاء تسجيل أو جزء منه لعلامة تجارية	(١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار
١٧	طلب تصحيح السجل أو شطب علامة منه	(١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار
١٨	طلب لم يستوف عنه رسم سابق	(٥٠٠٠٠) خمسون ألف دينار
١٩	طلب الترخيص	(٢٥٠٠٠٠) مئتان وخمسون ألف دينار عند التقديم و (٢٥٠٠٠٠) مئتان وخمسون ألف دينار عند الموافقة
٢٠	كتاب التأييد الموجه إلى الهيئة العامة للكمارك	(٥٠٠٠٠) خمسون ألف دينار